

ص-08-2022-30102-344000

08 سبتمبر 2023

من المديرية العامة للاداءات إلى

الموضوع : طلب إيضاحات جبائية.

المرجع : مکتوبکم الوارد علينا بتاريخ 07 سبتمبر 2022.

وبعد، لقد طلبتم من خلال مکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه مذکم بإيضاحات حول مدى انتفاعکم بالامتيازات الجبائية المنصوص عليها بالفصل 71 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات مبینين أنکم تحصلتم على شهادة إيداع تصريح بالاستثمار بتاريخ 05 أكتوبر 2020.

وجواباً، يشرفني إحاطتکم علماً أنه طبقاً لأحكام الفصل 71 المذكور أعلاه يمكن للمؤسسات من غير تلك الناشطة في القطاع المالي وقطاعات الطاقة باستثناء الطاقات المتجددة والمناجم والبعث العقاري والاستهلاك على عين المكان والتجارة ومشغلي شبكات الإتصال، والمتحصلة على شهادة إيداع تصريح بالاستثمار ابتداء من غرة جانفي 2017 طرح نسبة من أرباحها المتأتية من الاستغلال للأربع سنوات الأولى للنشاط وكذلك الأرباح الاستثنائية المنصوص عليها بالفقرة I مكرر من الفصل 11 من نفس المجلة وحسب نفس الشروط.

هذا ولا يمكن الانتفاع بالطرح المذكور بالنسبة للمؤسسات المحدثّة في إطار عمليات إحالة أو تبعا للتوقف عن النشاط أو تبعا لتغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك لممارسة نفس النشاط المتعلق بنفس المنتج أو بنفس الخدمة باستثناء إحالة المؤسسات التي تمر بصعوبات اقتصادية.

وعلى هذا الأساس، وباعتبار أنکم تمارسون نشاطکم كأجير سابق لدى شركة " وباعتبار أنکم تقومون بفوترة أتعابکم لفائدتها بعنوان نشاطکم في الاستشارة لاحقاً، فإنه لا يمكنكم الانتفاع بالاعفاء من الضريبة على الدخل المنصوص عليه بالفصل 71 المذكور أعلاه.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المدير العام للاداءات
الإيضاح: نتيجة (الغربي) حرم العربي